

وسائل الشيعة

[458] محمد، عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): إذا كنتم في سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام. 65 - باب استحباب العود في غير طريق الذهاب خصوصا من عرفات إلى منى. (15255) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن إسماعيل بن همام، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين غدا من منى في طريق ضب (1)، ورجع ما بين المازمين (2)، كان إذا سلك طريقا لم يرجع فيه. ورواه الصدوق مرسلا (3). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في صلاة العيد (4)، وكيفية الحج (5). 66 - باب حكم قول الراكب للماشي: الطريق (15256) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن

الباب 65 فيه حديث واحد 1 - الكافي 4: 248 / 5، وأورده في الحديث 26 من الباب 2 من أبواب أقسام الحج. (1) ضب: اسم الجبل الذي مسجد الخيف في سفحه (معجم البلدان 3، 451). (2) المازمان، موضع بين المشعر الحرام وعرفة (معجم البلدان 5، 40). (3) الفقيه 2: 154 / 666. (4) تقدم في الباب 36 من أبواب صلاة العيدين. (5) تقدم في الحديثين 4، 15 من الباب 2 من أبواب أقسام الحج. الباب 66 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 540 / 15 (*)